تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ١ /رجب/١٤٢٨هـ الموافق ٢٠٠٧/٧/١٦ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الاتي:

الرأي

طلبت هيأة رئاسة مجلس النواب بكتابها المرقم (هـ . خ/ ١٣٨/٣/١) المؤرخ ٦/٢٦/ ٢٠٠٧ من المحكمة الاتحادية العليا الفتوى في تفسير الفقرة (ثانياً) من المادة (١٢) من النظام الداخلي لمجلس النواب والتي تنص على : ((لمجلس النواب اقالة أي عضو من أعضاء هيأة رئاسته وفق القانون)) ، وما هي الاغلبية المطلوبة من السادة اعضاء مجلس النواب لاقالة رئيس مجلس النواب ، وذلك كله في ضوء الدستور والقانون . وقد وضع الطلب موضع التدقيق والمداولة في جلسة المحكمة الاتحادية العليا المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/٧/١٦ وتوصلت المحكمة بالاتفاق الى مايأتي :

القرار

حيث أن المادة (٩٣) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ قد حددتا اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا ، وليس من بين هذه الاختصاصات تفسير مواد النظام الداخلي لمجلس النواب

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧٠
البريد الالكتروني

وحيث أن ذلك يدخل ضمن اختصاص مجلس شورى الدولة بموجب احكام المادة (٦) من قانون مجلس شورى الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ . لذا يكون طلب هيأة رئاسة مجلس النواب خارج اختصاص المحكمة الاتحادية العليا .

العضو
جعفر ناصر حسن

العضو
فاروق محمد السامي

الرئيس
مدحت المحمود

العضو
محمد صائب النقشبندي

العضو
اكرم احمد بابان

العضو
اكرم طه محمد

العضو
حسين أبو التمن

العضو
ميخائيل شمشون قس كوركيس

العضو
عبود صالح التميمي

م . ق
* علي عدنان*

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧٠
البريد الالكتروني

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com